

الأحاديث التي أعلاها أبو حاتم الرازي وأخرجها البخاري في صحيحه "جمعاً ودراسة"

د. إبراهيم عبد الله خليفة*

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد الصادق الأمين،
وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فإن من نعم الله العظيمة وآلائه الجسيمة نعمة الدين وحفظه لهذه الأمة؛ أمة
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، فقد تكفل الله بحفظه حفظاً شاملاً للكتاب والسنة،
فالسنة هي: المفسرة لمجمله، والموضحة لمشكله، والمخصصة لعمومه، والمقيدة لمطلقه،
والمؤكدة لأحكامه، وقد ظهر ذلك الحفظ جلياً على مر العصور، حيث وفق الله لها
حفاظاً عالمين، وصيارفة ناقدين، وعلماء مخلصين، ومن أولئك الأئمة العارفين، والنقاد
الحاذقين الذين جمعوا لنا السنة، ودرسوا أحوال الرجال، وسبروا أخبارهم، وحكموا على
كثير من أحاديثهم: الإمامان الجليلان: الإمام البخاري، والإمام أبو حاتم الرازي،
الذان يعدان أصليين وموردين من موارد معرفة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، ومعرفة
الحكم على الأحاديث والآثار قبولاً ورداً، ولكل منهما منهجه واجتهاده الخاص به، نتج
عن ذلك اختلافهما في الحكم على بعض الأحاديث، وهو ما دفع الباحث إلى كتابة هذا
البحث الذي يسلط الضوء فيه على الأحاديث التي سئل عنها أبو حاتم فأعلاها، وخالفه
البخاري، فأخرجها في صحيحه، فن خلال دراستي لكتاب الجرح والتعديل لابن أبي
حاتم الرازي رحمه الله تعالى، وجدت أن أبا حاتم رحمه الله تعالى في أحكامه علي بعض
الأحاديث التي يسألها عنها ابنه يخالف الإمام البخاري في صحيحه، وهو ما يجعلنا في
حاجة ماسة إلى معرفة سبب هذا الاختلاف والتباين الواضح في منهج الإمامين في الحكم
على الأحاديث، وكشف اللثام عن وجه المخالفة، وتحليل المسائل، وبيان الأسباب التي
دعته إلى ترجيح أحد الأسانيد على غيره، ولا شك أن هذا من الأهمية بمكان، إذ تكمن
قيمة هذا البحث العلمية في كونه يعطي صورة واضحة عن منهج هذين الإمامين والجبليين

* أستاذ محاضر في الحديث وعلومه، بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الأستيرية الإسلامية.

الراشدين في علم علل الحديث، وقد اقتصرت في هذا البحث علي ما خالف فيه أبو حاتم الإمام البخاري في صحيحه، وقد سميت هذا البحث: الأحاديث التي أعلّها أبو حاتم الرازي وأخرجها البخاري في صحيحه: "جمعاً ودراسة"، وسيكون منهج البحث بإذن الله تعالى على النحو التالي:

قمت بجمع الأحاديث التي خالف فيها أبو حاتم الإمام البخاري -رحمهما الله تعالى- من خلال كتاب الجرح والتعديل، وسلكت في دراسة هذه الأحاديث الخطوات التالية:

أولاً: أعرض سؤال ابن أبي حاتم لأبيه من خلال كتاب الجرح والتعديل مع الإحالة عليه.

ثانياً: أعرض الحديث بإسناد البخاري في صحيحه مع الإحالة عليه.
ثالثاً: أترجم للرواة المذكورين في طرق الحديث التي ذكرها ابن أبي حاتم بالرجوع إلى كتب التراجم المختلفة، مع الاختصار على عبارة ابن حجر في (التقريب) عند عرض الترجمة.

رابعاً: أبين وجه مخالفة أبي حاتم للإمام البخاري في الحديث.
خامساً: أقوم بالتحليل والمناقشة والترجيح بعد الموازنة، مستدلاً لما رجحته من أقوال في شأن طرق الحديث.
والله حسبي وهو اعتمادي، وبه الثقة، وعليه التكلان.

تمهيد- التعريف بالإمامين أبي حاتم والبخاري:

أولاً- ترجمة موجزة لأبي حاتم الرازي:

1- اسمه، ونسبه، وكنيته:

هو الإمام الحافظ الناقد شيخُ المحدثين أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود ابن مهران الحنظلي الرازي، من تميم بن حنظلة بن يربوع، وقيل: عرف بالحنظلي؛ لأنه كان يسكن في درب حنظلة بمدينة الري، وكان أصله من أصبهان، قال رحمه الله تعالى: «نَحْنُ مِنْ أَهْلِ إِصْبَهَانَ مِنْ قَرْيَةٍ جَزَّ، وَكَانَ أَهْلُنَا يُقَدِّمُونَ عَلَيْنَا فِي حَيَاةِ أَبِي، ثُمَّ انْقَطَعُوا عَنَّا»⁽¹⁾.

2- مولده، ووفاته:

ولد سنة خمس وتسعين ومائة، وتوفي بالري، في شعبان، سنة سبع وسبعين ومائتين - رحمه الله رحمةً واسعة -⁽²⁾.

3- شيوخه، وتلاميذه:

تميز أبو حاتم بكثرة شيوخه، وهو ما يدل على حرصه الكبير على العلم منذ صغره، قال أبو يعلى الخليلي: "قال لي أبو حاتم اللبّان الحافظ: قد جمعتُ من روى عنه أبو حاتم الرازي، فبلغوا قريباً من ثلاثة آلاف"⁽³⁾.

ومن أشهر شيوخه: أحمد بن حنبل، وعبيد الله بن موسى، والفضل بن دكين، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، ويحيى بن معين، وغيرهم كثير.

وتتلذذ على يديه كثيرون، من أشهرهم: ابنه عبد الرحمن، وأبو داود السجستاني صاحب السنن، وقد حدث عنه في سننه، وابن ماجه القزويني صاحب السنن، وقد حدث عنه في التفسير، وأبو عبد الرحمن النسائي، صاحب السنن، وقد حدث عنه في سننه، ويونس بن عبد الأعلى وهو من شيوخه، وغيرهم كثير⁽⁴⁾.

(1) تاريخ أصبهان، لأبي نعيم، (171/2).

(2) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، (414/2)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر، (3/52)، وتهذيب الكمال،

للمزي، (381/24)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (247/13).

(3) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي، (2/682).

(4) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي، (381/24)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (247/13).

4- ثناء العلماء عليه:

أبو حاتم رحمه الله تعالى إمام كبير من أئمة المحدثين الذين يعز وجودهم، ومن هنا أثنى عليه العلماء ثناء حسناً يليق به رحمه الله تعالى، وعبارات الثناء التي قيلت فيه كثيرة ومتعددة، وكلُّ يثني على جانبٍ من سيرةٍ وحياةٍ هذا الإمام الكبير، منها:

قول أبي يعلى الخليلي: "الإمام المتفق عليه بالحجاز والشام ومصر والعراق والجليل وخراسان بلا مدافعة،... سمعتُ جدي، وأبي، ومحمد بن إسحاق الكيساني، وغيرهم قالوا: سمعنا علي بن إبراهيم بن سلمة القطان أبا الحسن يقول: ما رأيت مثل أبي حاتم الرازي، لا بالعراق ولا باليمن ولا بالحجاز! فقلنا له: قد رأيت إسماعيل القاضي، وإبراهيم الحربي، وغيرهما من علماء العراق؟ فقال: ما رأيتُ أجمع من أبي حاتم ولا أفضل منه... وقال الربيع بن سليمان المرادي صاحب الشافعي: "لم نلق مثل أبي زرعة، وأبي حاتم، ممن ورد علينا من العلماء"(1).

وقول أبي نعيم: "أبو حاتم الرازي إمام في الحفظ والفهم"(2).

وقول الخطيب البغدادي: "كان أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، مشهوراً بالعلم، مذكوراً بالفضل"(3).

وقول ابن كثير: "أحد الأئمة الحفاظ الأثبات العارفين بعلل الحديث والجرح والتعديل، سمع الكثير وطاف الأقطار والأمصار، وروى عن خلق من الكبار"(4).

5- منهجه في الجرح والتعديل:

أبو حاتم رحمه الله تعالى إمام كبير من أئمة المحدثين، وله أقوال في الرجال، لكن بالاستقراء وجد أنه متشدد في الجرح والتعديل، قال الذهبي رحمه الله تعالى: إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لين رجلاً، أو قال فيه: "لا يحتج به" فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد فلا تبني على تجريح أبي حاتم؛ فإنه متعنت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة،

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي، (682/2).

(2) تاريخ أصبهان، (171/2).

(3) تاريخ بغداد، (414/2).

(4) البداية والنهاية، لابن كثير، (628/14).

ليس بقوي، أو نحو ذلك⁽¹⁾.

وقال الذهبي: وبلاستقراء إذا قال أبو حاتم: (ليس بالقوي) يريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت، والبخاري قد يطلق على الشيخ: (ليس بالقوي) ويريد أنه ضعيف، ومن ثم قيل: تجب حكاية الجرح والتعديل، فمنهم من نفسه حاد في الجرح، ومنهم من هو معتدل، ومنهم من هو متساهل؛ فالحاد فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم وابن خراش، وغيرهم⁽²⁾.

وقال ابن حجر في ترجمة محمد بن أبي عدي البصري في مقدمة الفتح: في الميزان إن أبا حاتم قال: لا يحتج به. فينظر في ذلك، وأبو حاتم عنده عنت، وقد احتج به الجماعة⁽³⁾، وعلى هذا فلا يؤخذ بقول أبي حاتم رحمه الله تعالى في الجرح إلا إذا نظرنا في أقوال غيره من أئمة الجرح والتعديل، وبخاصة فيمن خالف فيه أبو حاتم رحمه الله تعالى غيره من العلماء.

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي، (260/13).

(2) ينظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث، للذهبي، (ص: 20).

(3) ينظر: فتح الباري، لابن حجر، (441/1).

ثانياً- ترجمة موجزة للإمام البخاري⁽¹⁾:

1- اسمه، ونسبه، وكنيته:

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي، أسلم المغيرة على يد اليمان الجعفي والي بخارى، وكان مجوسياً، وقد طلب والد البخاري العلم، قال البخاري: "سمع أبي من مالك بن أنس، ورأى حماد بن زيد، وصاحف ابن المبارك بكتنا يديه"⁽²⁾.

وقد اختلف في ضبط اسم جده الأعلى (بردزبه)؛ فقد ضبطه الأمير ابن ماكولا بباء موحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مكسورة، ثم زاي ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء⁽³⁾، وقال ابن حجر: "هذا هو المشهور في ضبطه"⁽⁴⁾.

وقال ابن خلكان: "وقد اختلف في اسم جده فقيل: يزدبه بفتح الياء المثناة من تحتها وسكون الزاي وكسر الذال المعجمة، وبعدها باء موحدة ثم هاء ساكنة"⁽⁵⁾.

وقال الذهبي: "محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، وقيل: بدزبه، وهي لفظة بخارية، معناها الزراع"⁽⁶⁾.

وأما البخاري فهي نسبة إلى البلد المعروف بما وراء النهر يقال لها: (بخارى) خرج منها جماعة من العلماء في كل فن يتجاوزون الحد، وأما الجعفي فلأن أبا جده أسلم على يد اليمان الجعفي، فنسب إليه؛ لأنه مولاه من فوق⁽⁷⁾.

2- مولده، ووفاته:

ولد أبو عبد الله في شوال سنة أربع وتسعين ومائة، وتوفي بـ "خرتنك"، وهي قرية قريبة من سمرقند، كان له بها أقرباء فبقي فيها أياماً قليلة، ثم توفي وكان ذلك ليلة السبت

(1) الأنساب، للسمعاني، (293/1)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، (322/2)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للزبي، (430/24)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (79/10).

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي، 392/12.

(3) الإكمال في رفع الارتفاع عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا، (258/1).

(4) هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (ص: 477).

(5) وفيات الأعيان، (190/4).

(6) سير أعلام النبلاء، (79/10).

(7) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، (324/2).

ليلة عيد الفطر عند صلاة العشاء، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين، وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، وكانت حياته كلها حافلة بالعلم، عامرة بالعبادة، فجزاه الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

3- شيوخه، وتلاميذه:

لقد أخذ البخاري عن شيوخ كثيرين، قد ذكرهم من ترجم للبخاري، فمنهم من صنفهم على حروف المعجم كاللزي في تهذيب الكمال⁽¹⁾ وحاول استقصاءهم، وذكرهم الذهبي في السير على البلدان⁽²⁾، وذكرهم أيضاً على الطبقات⁽³⁾، وقد تبعه الحافظ ابن حجر في ذكرهم على الطبقات⁽⁴⁾.

فقد سمع بخاري قبل أن يرتحل من عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن إيمان الجعفي المسندي، ومحمد بن سلام اليبكدي، وجماعة، ثم سمع ببلخ من مكي بن إبراهيم وهو من عوالي شيوخه، وسمع بمرو من عبدان بن عثمان، وعلي بن الحسين بن شقيق، وصدقة بن الفضل وغيرهم، وسمع بالري من إبراهيم بن موسى.

وسمع بنيسابور من يحيى بن يحيى وجماعة، وبيغداد من محمد بن عيسى الطباع، وسريج بن النعمان، وعفان، ومحمد بن سابق، وبالبصرة من أبي عاصم النبيل، والأنصاري، ومحمد بن عرعة وغيرهم، وبمكة من أبي عبد الرحمن المقرئ، وخلاّد بن يحيى، والحميدي وغيرهم، وبالمدينة من عبد العزيز الأوسي، وأيوب بن سليمان بن بلال، وإسماعيل بن أبي أويس، وبمصر من سعيد بن أبي مريم، وأحمد بن إشكاب، وعبد العزيز بن يوسف، وأصبغ، وغيرهم، وبالشام: من أبي إيمان، ومحمد بن يوسف الفريابي، وأبي مسهر، وأمم سواهم.

وقال رحمه الله: "كتبت عن ألف وثمانين رجلاً ليس منهم إلا صاحب حديث. كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص"⁽⁵⁾.

أما تلاميذه، فقد روى عنه خلق كثير، منهم: أبو عيسى الترمذي، وأبو حاتم،

(1) انظر: تهذيب الكمال: 431/24.

(2) انظر: سير أعلام النبلاء: 394/12.

(3) انظر: المصدر نفسه: 395/12.

(4) انظر: هدي الساري: ص: 503.

(5) ذكره الذهبي في المسير: 395/12، والحافظ في مقدمة الفتح، ص: 503.

وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، وصالح بن محمد جزرة، ومحمد بن عبد الله الخضري مطين، وإبراهيم بن معقل النسفي، وعبد الله بن ناجية، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وعمرو بن محمد بن بجير، وأبو كريب محمد بن جمعة، ويحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن يوسف الفري (راوي الصحيح) وأبو بكر بن أبي داود، والحسين والقاسم ابنا المحاملي، وعبد الله بن محمد بن الأشقر، ومحمد بن سلمان بن فارس، ومحمد بن عنبر النسفي وأمم لا يحصون، وروى عنه الإمام مسلم في غير "صحيحه" (1).

4- ثناء الأئمة عليه:

أثنى عليه أئمة الإسلام، وحفاظ الحديث ثناءً كبيراً واعترفوا بعلمه وفضله، وخاصة في الرجال وعلل الحديث، وهذا شيء يسير من ثناء هؤلاء الأئمة عليه (2). قال الإمام البخاري رحمه الله: "ذاكرني أصحاب عمرو بن علي الفلاس بحديث، فقلت: لا أعرفه فسروا بذلك، وصاروا إلى عمرو فأخبروه، فقال: حديث لا يعرفه محمد ابن إسماعيل ليس بحديث" (3).

وكان إسحاق بن راهويه يقول: "اكتبوا عن هذا الشاب -يعني البخاري-؛ فلو كان في زمن الحسن لاحتاج الناس إليه لمعرفة الحديث وفقهه" (4). وكان علماء مكة يقولون: محمد بن إسماعيل إمامنا وفقهنا وفقه خراسان (5). قال ابن خزيمة: "ما تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري" (6).

(1) سير أعلام النبلاء: 397/12.

(2) سير أعلام النبلاء: 420/12 - 422.

(3) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، (2/338)، وتهذيب الكمال، للهي، (454/24).

(4) سير أعلام النبلاء، ط: الرسالة: (421/12).

(5) سير أعلام النبلاء، ط: الرسالة: (425/12).

(6) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لابن نقطة، (ص: 32).

5- منهجه في الجرح والتعديل:

يعد الإمام البخاري من أبرز أئمة الجرح والتعديل، والمسلم له بالتقدم والتمكن في هذه الصنعة، وهو من المعتدلين في ذلك، قال الذهبي: "... والبخاري قد يطلق على الشيخ: (ليس بالقوي)، ويريد أنه ضعيف، ومن ثم قيل: تجب حكاية الجرح والتعديل، فمنهم من نفسه حاد في الجرح، ومنهم من هو معتدل، ومنهم من هو متساهل، فالحد فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خراش، وغيرهم، والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو زرعة"⁽¹⁾.

وبعد هذا العرض الذي مهدنا به للدخول إلى ميدان البحث، نشعر الآن في عرض ودراسة الأحاديث التي أعلها الإمام أبو حاتم الرازي في كتابه (العلل) وخالفه الإمام البخاري، فأخرجها في صحيحه، مع مناقشة المسائل الحديثية، وعرض أقوال العلماء والترجيح إن أمكن، متوكلين على الله، طالبين العون والتوفيق والسداد منه سبحانه وتعالى.

(1) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 20).

الحديث الأول:

أ- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا عن حديث رواه أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه كان يعتكف العشر الأواخر؟ قال أبي: الصحيح ما رواه الثوري، عن أبي حصين، عن أبي صالح، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف ... مرسلًا.

ب- قال البخاري: حدثنا عبد الله بن أبي شيبه، حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يومًا».

أولاً- رجال الإسناد:

1. أبو بكر ابن عيَّاش: ابن سالم الأسدي الكوفي، المقرئ الحنط، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم⁽¹⁾، وقال يحيى بن معين: ثقة⁽²⁾، وذكره ابن حبان⁽³⁾، والعجلي⁽⁴⁾، في الثقات، وذكره العقيلي في الضعفاء⁽⁵⁾، قال أبو زرعة: "كان أبو بكر في حفظه شيء"⁽⁶⁾، وقال أبو داود: "كثير الوهم"⁽⁷⁾.

2. أبو حصين: عثمان ابن عاصم ابن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين، ثقة ثبت، سني، وربما دلس، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين، ويقال: بعدها، وكان يقول: إن عاصم ابن بهدلة أكبر منه بسنة واحدة⁽⁸⁾.

(1) تقريب التهذيب، لابن حجر، (2/624)، والكاشف، للذهبي، (2/412).

(2) الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي، (3/228).

(3) الثقات، (7/668).

(4) الثقات، (ص: 492).

(5) الضعفاء، (2/188).

(6) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (6/264).

(7) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي، (6/97).

(8) تقريب التهذيب، لابن حجر، (2/137).

3. أبو صالح: ذكوان السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، مات سنة إحدى ومائة⁽¹⁾.

ثانياً- تخریج طرق الحديث:

✽ الطريق المرسلة:

أخرجها ابن سعد⁽²⁾، من طريق إسرائيل، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به مرسلًا.

✽ الطريق الموصولة:

أخرجها البخاري⁽³⁾، والبيهقي⁽⁴⁾ من طريق عبد الله بن أبي شيبه، وأبو داود⁽⁵⁾، وابن ماجه⁽⁶⁾، من طريق هناد، والنسائي⁽⁷⁾، وأحمد⁽⁸⁾ من طريق يحيى بن آدم، والنسائي⁽⁹⁾، والدارمي⁽¹⁰⁾، والبزار⁽¹¹⁾ من طريق عاصم بن يوسف، وابن خزيمة⁽¹²⁾، من طريق فضالة بن الفضل، جميعهم عن أبي بكر بن عياش، به -زاد فيه بعضهم-: «كان يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه».

(1) المصدر نفسه، (203/1).

(2) الطبقات الكبرى، (150/2).

(3) صحيح البخاري، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان، (51/3)، رقم: (2044).

(4) السنن الكبرى، كتاب: الصيام، باب: الاعتكاف، (516/4)، رقم: (8563).

(5) سنن أبي داود، كتاب: الصوم، باب: أين يكون الاعتكاف، (332/2)، رقم: (2466).

(6) سنن ابن ماجه، كتاب: الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ما جاء في الاعتكاف، (562/1)، رقم: (1769).

(7) السنن الكبرى، كتاب: الاعتكاف، الاعتكاف في العشر التي في وسط الشهر، (380/3)، رقم: (3329).

(8) مسند أحمد، (155/14)، رقم: (8435).

(9) السنن الكبرى، كتاب: فضائل القرآن، باب: عرض جبريل القرآن، رقم: (7957).

(10) سنن الدارمي، كتاب: الصوم، باب: اعتكاف النبي صلى الله عليه وسلم، (ص: 436)، رقم: (1931).

(11) مسند البزار، (392/15)، رقم: (9010).

(12) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصوم -جماع أبواب الاعتكاف-، باب: إباحة الاقتصار من الاعتكاف على العشر الأواخر من شهر رمضان دون العشرين الأولين، (599/3)، برقم: (2221).

ثالثاً- وجه المخالفة:

تبين من خلال تخریج الحديث أنه روي من وجهين: وجه موصول، وآخر مرسل، وقد صحح أبو حاتم الإرسال عندما سأله ابنه عن هذا الحديث من طريق أبي بكر بن عیّاش، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مرفوعاً، فقال: الصّحيح ما رواه الثوري، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَكَبَّرُ... مُرْسَلًا⁽¹⁾.

ورواية الثوري المرسلة التي أشار إليها لم نقف عليها، إلا أن ابن سعد قد أخرجها من طريق إسرائيل، كما تبين.

هنا خالف البخاري أبا حاتم في هذا الحديث، فرواه في صحيحه من هذا الطريق مرفوعاً، وليس مرسلًا كما تبين أيضاً في التخریج.

رابعاً- مناقشة المسألة:

تصحیح أبي حاتم للرواية المرسلة من طريق الثوري لكونه أحفظ من أبي بكر بن عیّاش⁽²⁾ الذي جاءت من طريقه الرواية مرفوعة، وأبو حاتم -رحمه الله- في كثير من المواضع يشير إلى غلط أبي بكر بن عیّاش هذا⁽³⁾، فلعله من كثرة ما غلط ترك روايته، وعدل عنها إلى رواية الثوري، وكما تبين في ترجمة أبي بكر أنه لما كبر ساء حفظه، فمن هذا المنطلق ربما رد أبو حاتم حديثه بالجملة.

أما البخاري فأخرج له من منطق القاعدة المعروفة (فلان ثقة له أوهام، أو له أفراد أو يغرب)، فهذا اللفظ وإن كان دون قولهم: (ثقة) إلا أنه لا ينزل عن هذه المرتبة، وحديث من هذا حاله محمول على الصحة حتى يثبت أن هذا الحديث من أوهامه أو أخطائه فيترك.

قال ابن حبان: "كان أبو بكر بن عیّاش من الحفاظ المتقنين، يروي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وقد روى عنه ابن المبارك وأهل العراق،

(1) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (608/3).

(2) المصدر نفسه، (27/3).

(3) منها قوله: غَلَطَ أَبُو بَكْرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. [ينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم: (27/3)]، وقوله: يُخْطِئُ أَبُو بَكْرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، [ينظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (91/2)]، وقوله: أَخْطَأَ أَبُو بَكْرٌ بْنُ عِيَّاشٍ فِي هَذَا. [ينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم (405/1)].

وكان يحيى القطان وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه؛ وذلك أنه لما كبر سنُّه ساء حفظه، فكان يهمل إذا روى، والخطأ والوهمل شيئان لا ينفك عنهما البشر، فلو كثرت خطؤه حتى كان الغالب على صوابه يستحقّ مجانبته رواياته، فأما عند الوهم يهمل أو الخطأ يخطئ لا يستحقّ ترك حديثه بعد تقدم عدالته وصحة سماعه...، والصواب في أمره مجانبته ما علم أنه أخطأ فيه، والاحتجاج بما يرويه، سواء وافق الثقات أو خالفهم؛ لأنه داخل في جملة أهل العدالة، ومن صحت عدالته لم يستحقّ القديح ولا الجرح إلا بعد زوال العدالة عنه بأحد أسباب الجرح، وهكذا حكم كل محدث ثقة صحت عدالته وتبين خطؤه" (1).

وقال أيضاً في ترجمة داود بن أبي هند: "وكان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات إلا أنه كان يهمل إذا حدث من حفظه، ولا يستحقّ الإنسان الترك بالخطأ اليسير يخطئ، والوهمل القليل يهمل حتى يفحش ذلك منه؛ لأن هذا مما لا ينفك منه البشر، ولو كان سلكناه المسلك للزمن ترك جماعة من الثقات الأئمة؛ لأنهم لم يكونوا معصومين من الخطأ، بل الصواب في هذا ترك من فحش ذلك منه، والاحتجاج بمن كان منه ما لا ينفك منه البشر" (2)، وقال الكلام نفسه في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي (3).

وقال ابن عدي في ترجمة أبي بكر بن عياش: "وهو في رواياته عن كل من روى عندي لا بأس به؛ وذلك أنني لم أجده حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة، إلا أن يروي عنه ضعيف" (4).

وقد ذكر الإمام جمال الدين الزيلعي عن البيهقي أنه أسند عن البخاري أنه قال: أبو بكر بن عياش اختلط بآخره (5)، ولكن يبدو أنه لم يفحش في اختلاطه، فقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقد روى له مسلم في مقدمة كتابه، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، ففي هذه الحال يقدم الوصل على الإرسال.

قال الدارقطني في معرض الكلام عن هذا الحديث: "...غيره يرويه عن أبي بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهو الصواب" (6).

(1) الثقات، (669/7).

(2) المصدر نفسه، (278-279/6).

(3) المصدر نفسه، (97/7).

(4) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (29/4).

(5) نصب الرتبة لأحاديث الهداية، (409/1)، وينظر: الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لبرهان الدين سبط

ابن العجمي، (ص: 382).

(6) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، (139/15).

الحديث الثاني:

أ- قال ابن أبي حاتم: وسألتُ أبي عن حديثِ رَوَاهُ ابْنُ المَبَارَكِ، عن ثور بن يزيد، عن خالد ابن معدان، عن جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ المَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكُلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ».

قَالَ أَبِي: رَوَاهُ بَقِيَّةٌ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ المَقْدَامِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَلَا يُدْخِلُ بَيْنَهُمَا جُبَيْرَ ابْنَ نَفِيرٍ. قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ؟ قَالَ: حَدِيثُ ثورِ ابْنِ يَزِيدٍ؛ حَيْثُ زَادَ رَجُلًا⁽¹⁾.

ب - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ ثورٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنِ المَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَكُلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ»⁽²⁾.

أولاً - رجال الإسناد:

1. ابْنُ المَبَارَكِ، هو: عبدالله ابن المبارك المروزي مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه، عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين، وله ثلاث وستون⁽³⁾.

2. ثور بن يزيد، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين، وقيل ثلاث أو خمس وخمسين⁽⁴⁾.

3. خالد ابن معدان الكلاعي الحمصي: أبو عبد الله، ثقة عابد يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، وقيل بعد ذلك⁽⁵⁾.

(1) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (610/3).

(2) صحيح البخاري، كتاب: البيوع، باب: ما يستحب من الكيل، (67/3)، رقم: (2128).

(3) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، (320/2)، وتهذيب الكمال، للزبي، (5/16)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (378/8).

(4) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، (135/1)، وتهذيب الكمال، للزبي، (418/4)، والثقات، لابن حبان، (129/6).

(5) تقريب التهذيب، لابن حجر، (190/1).

4. بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي: أبو يحمّد، بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم الميتمي، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين، وله سبع وثمانون⁽¹⁾.

5. بحير-بكسر المهملة- ابن سعد السحولي، بمهملتين، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، من السادسة⁽²⁾.

ثانياً- تخرّيج طرق الحديث:

✽ طريق ابن المبارك:

أخرجها البغوي⁽³⁾، والإسماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري"⁽⁴⁾ -، ومن طريقه البيهقي⁽⁵⁾ من طريق أبي الربيع الزهراني، عن ابن المبارك، به. ✽ طريق بقية:

لم أقف على رواية بقية للحديث على هذا الوجه، والمعروف عنه روايته بزيادة أبي أيوب الأنصاري في سنده.

فالحديث رواه أحمد⁽⁶⁾، وابن ماجه⁽⁷⁾، والطبراني⁽⁸⁾، والقضاعي⁽⁹⁾، والبيهقي⁽¹⁰⁾، جميعهم من طريق بقية، عن بحير، عن خالد بن معدان، عن المقدام، عن أبي أيوب الأنصاري، به.

وتابع بقية إسماعيل بن عياش، بزيادة أبي أيوب، أخرجها الإمام أحمد⁽¹¹⁾، والطبراني⁽¹²⁾، وابن عدي⁽¹³⁾، وأبو نعيم⁽¹⁴⁾.

(1) المصدر نفسه، (ص: 126).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر، (120/1).

(3) معجم الصحابة، للبغوي، (149/5)، رقم: (2132).

(4) ابن حجر، (345/4).

(5) السنن الكبرى، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في ابتغاء البركة من كَيْلِ الطَّعَامِ، (52/6)، رقم: (11161).

(6) مسند أحمد، (414/5) رقم: (23508 و 23509).

(7) سنن ابن ماجه، كتاب: التجارات، باب: ما يرجى في كَيْلِ الطَّعَامِ من البركة، (751/2)، رقم: (2232).

(8) المعجم الكبير، (121/4) رقم: (3859)، ومسند الشاميين، (171/2)، رقم: (1129).

(9) مسند الشهاب القضاعي، (405/1)، رقم: (697).

(10) السنن الكبرى، البيهقي، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في ابتغاء البركة من كَيْلِ الطَّعَامِ، (53/6)، رقم: (11164).

(11) مسند أحمد، (494/38)، رقم: (23510).

(12) المعجم الكبير، الطبراني، (121/4)، رقم: (3859)، ومسند الشاميين، (174/2)، رقم: (1135).

(13) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (296/1).

(14) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، (217/5).

ثالثاً- وجه المخالفة:

تبين من خلال تخرّج الطريقين عند أبي حاتم أن الطريق الثانية فيها زيادة راوٍ هو (جبير بن نفير) بين (خالد بن معدان) و(المقدام بن معدي كرب)، وقد رَحَّح أبو حاتم هذه الزيادة عندما سأله ابنه بقوله: أيهما الصحيح؟ فقال: حديث ثور بن يزيد؛ حيث زاد رجلاً⁽¹⁾، هنا خالف البخاري أبا حاتم في هذا الحديث، فرواه في صحيحه من غير هذه الزيادة، كما تبين.

رابعاً- مناقشة المسألة:

عند التأمل والموازنة نجد أن الزيادة كانت من طريق أبي الربيع الزهراني، عن ابن المبارك، به، التي أخرجها البغوي - كما تقدم -، والإسماعيلي، وقد خالفه عبد الرحمن بن مهدي، فرواه عن عبد الله بن المبارك، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن المقدم، به، ولم يذكر جبير بن نفير، أخرج هذه المخالفة أحمد⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾. وعبد الرحمن بن مهدي أوثق من أبي الربيع الزهراني، فروايته أرجح من روايته، فيكون الصواب في رواية ابن المبارك: حذف جبير بن نفير من الإسناد، ويؤيد ذلك: أن الوليد بن مسلم ويحيى بن حمزة رويَا الحديث عن ثور بن يزيد، ولم يذكر جبير بن نفير: فأما رواية الوليد بن مسلم: فأخرجها البخاري، وهي التي تقدمت. وأما رواية يحيى بن حمزة: فأخرجها أبو نعيم⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معدي كرب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «كَلُوا طَعَامَكُمْ، يَبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ».

فرواية الربيع هذه من المزيّد في مُتَّصِلِ الأسانيد⁽⁶⁾.

(1) ينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم، (608/3).

(2) مسند أحمد، (415/28)، رقم: (17177).

(3) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب: البيوع، باب: مَا جَاءَ فِي ابْتِغَاءِ الْبَرَكَةِ مِنْ كَيْلِ الطَّعَامِ، (52/6)، رقم: (11161).

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، (217/5).

(5) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب: البيوع، باب: مَا جَاءَ فِي ابْتِغَاءِ الْبَرَكَةِ مِنْ كَيْلِ الطَّعَامِ، (52/6)، رقم: (11161).

(6) ينظر: فتح الباري، لابن حجر، (345/4).

والحاصل أن أبا حاتم اعتمد في الترجيح قاعدة: "زيادة الثقة"، في حين زيادة الثقة ليست مقبولة دائماً عند الإمام البخاري، وليست مردودة دائماً، وإنما يكون القبول والرد بناء على القرائن⁽¹⁾.

فائدة: في الحديث زيادة أخرى في السند بينها الدارقطني بقوله: «يرويه بحير بن سعد وثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، واختلف فيه: فقال بحير بن سعد: عن خالد ابن معدان، عن المقدم، عن أبي أيوب، قاله عنه بقية وإسماعيل بن عياش، وخالفه ثور بن يزيد فرواه عن خالد بن معدان، عن المقدم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يذكر أبا أيوب فيه، قال ذلك ابن المبارك، ويحيى بن حمزة عنه، والقول قول بحير بن سعد؛ لأنه زاد»⁽²⁾. اهـ.

(1) منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)، لأبي بكر كافي، (ص: 278).

(2) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني: (122/6).

الحديث الثالث:

أ- قال ابن أبي حاتم: وسألتُ أبا عن حديث رواه معاوية بن سلام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اسْتَلَجَ⁽¹⁾ يَمِينٍ فِي أَهْلِهِ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لَيْسَ الْكَفَّارَةُ»، قَالَ أَبِي: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ - فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ -: وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْتَلِجُ أَحَدُكُمْ بِالْيَمِينِ فِي أَهْلِهِ، فَهُوَ أَثَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَفَّارَةِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا»، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَصَلَهُ غَيْرَ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، وَمَعْمَرٍ أَشْهَرُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ⁽²⁾.

ب- قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَلَجَ فِي أَهْلِهِ يَمِينٍ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لَيْسَ بِالْكَفَّارَةِ»⁽³⁾.
أولاً- رجال الإسناد:

1. معاوية بن سلام: مطور الأسود الحبشي، أبو سلام، ثقة يرسل، من الثالثة، مات في حدود سنة سبعين⁽⁴⁾.
2. يحيى بن أبي كثير: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولا هم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل قبل ذلك⁽⁵⁾.
3. معمر بن راشد الأزدي، مولا هم، أبو عروة البصري نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، وهو ابن ثمان وخمسين سنة⁽⁶⁾.

(1) استلج: من اللجاج، ومعناه: أن يلحف على شيء ويرى أن غيره خير منه، فيقيم على يمينه، ولا يحنت فيكفر، فذلك أثم له. (ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، (233/4)).

(2) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (156/4-157).

(3) صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، (128/8)،

رقم: (6626).

(4) تقريب التهذيب، لابن حجر، (545/2).

(5) المصدر نفسه، (596/2).

(6) المصدر نفسه، (541/2).

4. عكرمة، أبو عبدالله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا ثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك⁽¹⁾.

ثانياً- تخریج طرق الحديث:

✽ طريق معاوية بن سلام:

أخرجها البخاري⁽²⁾، والحاكم⁽³⁾، وابن ماجه⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، والطحاوي⁽⁶⁾، والطبراني⁽⁷⁾، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً.
✽ طريق معمر:

أخرجها عبد الرزاق⁽⁸⁾، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ مَرْسَلاً.
ثالثاً- وجه المخالفة:

خالف البخاري أبا حاتم الرازي، فأخرج الحديث من طريق معاوية بن سلام مرفوعاً، في حين أن أبا حاتم رجع الحديث من طريق معمر بن راشد مرسلاً كما تبين.
رابعاً- مناقشة المسألة:

رجح أبو حاتم الرواية المرسلة بناءً على تفضيله لراويها، وهو معمر بن راشد، فهو عنده أشهر وأحب من معاوية بن سلام، وهذا التفضيل والترجيح فيه نظر؛ لأن الرواية المرسلة من طريق معمر أخرجها الإسماعيلي من طريق ابن المبارك عنه، لكنه ساقها

(1) تقريب التهذيب، لابن حجر، (397/2).

(2) صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والندور، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، (128/8)، رقم (6626).

(3) المستدرک علی الصحیحین، کتاب: الأيمان والندور، باب: من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثماً، رقم: (7922).

(4) سنن ابن ماجه، كتاب: الكفارات، باب: النَّهْيُ أَنْ يَسْتَلِجَ الرَّجُلُ فِي يَمِينِهِ، وَلَا يُكْفِرَ، (683/1)، رقم: (2114).

(5) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب: الأيمان، باب: من حلف على يمين فرأى خيراً منها، رقم: (19913).

(6) شرح مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن استلج بيمين على أهله، رقم: (756).

(7) المعجم الأوسط للطبراني: -باب العين- من اسمه عبد الرحمن - عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، رقم: (4652).

(8) عبد الرزاق في "تفسيره"، (91/1).

بلفظ رواية همام عن أبي هريرة، قال ابن حجر: "وهو خطأ من معمر، وإذا كان لم يضبط المتن، فلا يتعجب من كونه لم يضبط الإسناد"⁽¹⁾.

ورواية معمر عن همام عن أبي هريرة أخرجه البخاري⁽²⁾، ومسلم⁽³⁾، ولفظها: «والله لأن يلج أحدكم يمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي افترض الله عليه».

وبذلك يترجح ما ذهب إليه البخاري من إخرجه للحديث مرفوعاً وليس مرسلًا كما قال ابن أبي حاتم. والله أعلم.

(1) فتح الباري، (519/11).

(2) صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والندور، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، (128/8)، رقم (6625).

(3) صحيح مسلم، كتاب: الأيمان، باب: النهي عن الإصرار على اليمين، فيما يتأذى به أهل الحالف، مما ليس بمحرّم، (3/1276)، رقم (1655).

الحديث الرابع:

أ - قال ابن أبي حاتم: وسمعتُ أبي وروى حديثَ محمد بن مُصَفَّى، قال: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». قَالَ أَبِي: قَوْلُهُ: «لَحْمُ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ الزُّبَيْدِيِّ⁽¹⁾.

ب - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ، قَالَ: «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، وَعَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، وَقَالَ مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَالْمَاجِشُونُ، وَيُونُسُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ»⁽²⁾.

أولاً - رجال الإسناد:

1. محمد بن مصفى بن بهلول، الحمصي القرشي، صدوق له أوهام، وكان يدلّس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين⁽³⁾.

2. بقية بن الوليد، بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يحمّد -بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم- الميتمي، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون⁽⁴⁾.

3. محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي -بالزاي والموحدة مصغر- أبو الهذيل، الحمصي، القاضي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين⁽⁵⁾.

4. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، الزهري وكنيته أبو بكر، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين⁽⁶⁾.

(1) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (403/4).

(2) صحيح البخاري، كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ، بَابُ: لَحْمُ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ (95/7)، رقم: (5527).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر، (507/2).

(4) المصدر نفسه، (126/1).

(5) المصدر نفسه، (511/2).

(6) تقريب التهذيب، ابن حجر، (506/2).

5. عائذ الله -بتحانية ومعجمة- بن عبدالله أبو إدريس الخولاني، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، قال سعيد ابن عبدالعزيز: كان عالم الشام بعد أبي الدرداء⁽¹⁾.

ثانياً- تخریج طرق الحديث:

❖ طريق بقية بن الوليد:

أخرجها ابن أبي عاصم⁽²⁾، والنسائي⁽³⁾، وأبو عوانة⁽⁴⁾، والطحاوي⁽⁵⁾، والطبراني⁽⁶⁾، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، به. وأخرجه البخاري⁽⁷⁾، من طريق صالح بن كيسان، وأبو عوانة⁽⁸⁾، وابن عبد البر⁽⁹⁾، من طريق صالح بن أبي الأخضر، ثلاثهم عن الزهري، به.

ثالثاً- وجه المخالفة:

ذهب أبو حاتم إلى أن الزبيدي تفرد -دون أصحاب الزهري- بلفظ: «لحوم الحمر الأهلية» بخالف البخاري أبا حاتم في ذلك، فرواه من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري كما سبق.

رابعاً- مناقشة المسألة:

في هذا الحديث يرى أبو حاتم أن الزبيدي تفرد -دون أصحاب الزهري- بلفظ: «لحوم الحمر الأهلية» وخالفه البخاري فرواه من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، وهو ثقة - كما سبق - ثم قال: "تابعه الزبيدي، وعقيل، عن ابن شهاب، وقال مالك ومعمّر والماجشون ويونس وابن إسحاق: عن الزهري: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل

(1) المصدر نفسه، (289/2).

(2) الآحاد والمثاني، (88/5)، رقم: (2630).

(3) سنن النسائي، كتاب الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل السباع، (204/7)، رقم: (4342).

(4) مسند أبي عوانة، (18/5)، رقم: (7606).

(5) شرح معاني الآثار، (206/4)، رقم: 6398.

(6) المعجم الكبير للطبراني، (210/22)، رقم: (559).

(7) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب: لحوم الحمر الإنسية (95/7)، رقم: (5527).

(8) مسند أبي عوانة (17/5)، رقم: (7605).

(9) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (10/11).

ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ»، وهذا ذهول من أبي حاتم - رحمه الله -؛ فالزبيدي لم ينفرد بهذا اللفظ كما قال وإنما جاء من ثلاث طرق وافقه عليها ثلاثة من الرواة وهم:

1. عَقِيل بن خالد الأيلي، وهو ثقة⁽¹⁾.

2. صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف يعتبر به⁽²⁾.

3. صالح بن كيسان، وهو ثقة ثبت⁽³⁾.

فأما طريق عقيل فقد أخرجها أحمد⁽⁴⁾، وأما طريق صالح بن أبي الأخضر فأخرجها ابن عبد البر⁽⁵⁾، وطريق صالح بن كيسان أخرجها البخاري⁽⁶⁾ وأبو عوانة⁽⁷⁾، ثلاثهم عن الزهري، به، بمثل رواية الزبيدي، واقتصر البخاري على تحريم لحوم الحمر الأهلية.

وذهب الدارقطني إلى صحة الوجهين عن الزهري⁽⁸⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن ابن عبد البر يرى أن تحريم لحوم الحمر الأهلية لا يصحُّ عن الزهري بهذا الإسناد أصلاً، فضعَّف رواية صالح بن أبي الأخضر، وخطأ رواية صالح بن كيسان، ولم يذكر رواية الزبيدي، وأما رواية عقيل فقد ذكر أن عقيلاً يرويه بمثل رواية الجماعة عن الزهري؛ بعدم ذكر لحوم الحمر الأهلية، وكذا ذكر الدارقطني رواية عقيل وأنها من دون ذكر لحوم الحمر الأهلية، وهذا ذهول منهما - رحمهما الله - فهذه العبارة التي نفيهاها من رواية عقيل ثابتة أخرجها أحمد في مسنده كما تبين، والله أعلم.

(1) تقريب التهذيب، ابن حجر، (396/2).

(2) المصدر نفسه، (271/2).

(3) المصدر نفسه، (273/2).

(4) مسند أحمد، (270/29)، رقم: (17735).

(5) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (10/11).

(6) صحيح البخاري، كِتَابُ: الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ، بَابُ: حُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ (95/7)، رقم: (5527).

(7) مسند أبي عوانة، (17/5)، رقم: (7605).

(8) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، (317-316/6)، رقم: (1163).

الحديث الخامس:

أ- قال ابن أبي حاتم: وسُئِلَ أَبِي عَنْ حَدِيثِ أَبِي الْمُنْذِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾؛ قَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ».

ورَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ... ؟، قَالَ أَبِي: هَذَا أَشْبَهُ⁽¹⁾.

ب- قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ [الأعراف: 199] وَأَمَرَ بِالْعُرْفِ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ»⁽²⁾.

أولاً- رجال الإسناد:

1. محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، صدوق يهيم، من الثامنة⁽³⁾.

2. هشام بن عروة، بن الزبير، بن العوام، الأسدي، ثقة فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين، وله سبع وثمانون سنة⁽⁴⁾.

3. عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه، مشهور، من الثالثة، مات قبل المائة سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان⁽⁵⁾.

4. أبو معاوية: محمد بن خازم - بمجمعتين - الضرير الكوفي، لقبه فافاه، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء⁽⁶⁾.

(1) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (13/5).

(2) صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199]، (60/6)، رقم: (4643).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر، (493/2).

(4) المصدر نفسه، (573/2).

(5) المصدر نفسه، (389/2).

(6) المصدر نفسه، (475/2).

5. وهب بن كيسان القرشي، مولا هم أبو نعيم المدني المعلم، ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة سبع وعشرين⁽¹⁾.

ثانياً- تخرّيج طرق الحديث:

✽ طريق الطّفاويّ:

رواية الطّفاوي للحديث على هذا الوجه ذكرها الدارقطني⁽²⁾، من طريق حبان بن هلال عنه.

وذكر الحافظ ابن حجر⁽³⁾ أن الإسماعيلي أخرجها، ولم يذكر من طريق من عن الطّفاوي. وقد أخرجها ابن أبي حاتم⁽⁴⁾، والحاكم⁽⁵⁾، كلاهما من طريق عمرو بن محمد الناقد، عن محمد بن عبد الرحمن الطّفاوي، به. وأخرج هذا الحديث الطبراني⁽⁶⁾، من طريق عثمان بن حفص، عن الطّفاوي، به.

وخالفهما يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن عثمان العقيلي؛ فرويا هذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن الطّفاويّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، بِهِ: أما رواية يعقوب بن إبراهيم: فأخرجها أبو داود⁽⁷⁾، ومن طريقه البيهقي⁽⁸⁾. وأما رواية محمد بن عثمان العقيلي: فأخرجها البزار⁽⁹⁾، ثم قال: «وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرَوَّى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ ابْنِ الزَّيْبِرِ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، كذا قال البزار! وفاته أن محمد بن عبد الرحمن الطّفاوي اختلف عليه، وأنه وافقه على ذكر عبد الله بن الزبير عدد من الرواة في كتب السنة المشهورة:

(1) المصدر نفسه، (585/2).

(2) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، (440/12)، رقم: 2876.

(3) فتح الباري، (305/8).

(4) تفسير ابن أبي حاتم، (1637/5)، رقم: (8675).

(5) المستدرک على الصحيحين، (213/1)، رقم: (430).

(6) المعجم الأوسط، (51/2)، رقم: (1216).

(7) سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: فِي التَّجَاوُزِ فِي الْأَمْرِ، (250/4)، رقم: 4787.

(8) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، البيهقي، (310/1).

(9) البحر الزخار (مسند البزار)، (140/6)، رقم: (2181).

فقد أخرجه البخاري⁽¹⁾، والحاكم⁽²⁾، من طريق وكيع بن الجراح، والبخاري⁽³⁾، والطبراني⁽⁴⁾، وهناد بن السري⁽⁵⁾، من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن أبي شيبه⁽⁶⁾ من طريق عبد الله بن نمير، والنسائي⁽⁷⁾، وابن جرير الطبري⁽⁸⁾، من طريق عبدة بن سليمان، جميعهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أخيه عبد الله بن الزبير، به، وقد صحح الحاكم هذا الحديث على شرط الشيخين، وفاته أن البخاري أخرجه كما سبق.

وأخرج الطبري⁽⁹⁾ هذا الحديث أيضاً، من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أخيه عبد الله بن الزبير، مثل رواية الجماعة. وأخرجه عبد الرزاق⁽¹⁰⁾، عن شيخه معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به، موقوفاً عليه.

ووافق معمرًا على روايته على هذا الوجه موقوفًا: سفيان بن عيينة، وعمر بن علي المقدمي، وعبد الرحمن ابن أبي الزناد، وحمام بن سلمة في بعض الوجوه عنه: أما رواية سفيان بن عيينة: فأخرجها سعيد بن منصور⁽¹¹⁾. وأما رواية عمر بن علي المقدمي: فأخرجها البزار⁽¹²⁾.

(1) صحيح البخاري، كُتِبَ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ، بَابُ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199]، (60/6)، رقم: 4643.

(2) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كُتِبَ: العلم، فصل: في توفير العالم، (213/1)، رقم: 431.

(3) صحيح البخاري، كُتِبَ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ، بَابُ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199]، (60/6)، رقم: (4644).

(4) المعجم الكبير للطبراني، (213/14)، رقم: (14840).

(5) الزهد لهناد بن السري، (597/2)، رقم: (1264).

(6) مصنف ابن أبي شيبه، (388/13)، رقم: (35973).

(7) سنن النسائي الكبرى، كُتِبَ: التفسير سورة الأعراف، (348/6)، رقم: (11195).

(8) جامع البيان، (327/13)، رقم: (15541).

(9) المصدر السابق نفسه، (327/13)، رقم: (15538).

(10) تفسير عبد الرزاق، (103/2)، رقم: (970).

(11) التفسير من سنن سعيد بن منصور، (174/5)، رقم: (974).

(12) البحر الزخار (مسند البزار)، (140/6)، رقم: (2182).

وأما رواية ابن أبي الزناد: فأخرجها ابن جرير⁽¹⁾.
 وأما رواية حماد بن سلمة: فأخرجها محمد بن الحسين البرجلاني⁽²⁾.
 وذكر الحافظ ابن حجر⁽³⁾ أن ابن مردويه، أخرجه من طريق حماد بن سلمة، عن
 هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وحكم ابن حجر على هذه الرواية بالشذوذ.
 * طريق أبي معاوية:

أخرجها سعيد بن منصور⁽⁴⁾، وهناد⁽⁵⁾، والبخاري في الأدب المفرد⁽⁶⁾، وابن
 جرير الطبري⁽⁷⁾، وابن أبي حاتم⁽⁸⁾.
 ثالثاً- وجه المخالفة:

علمنا أن أبا حاتم قد رجع الحديث من رواية أبي معاوية عن هشام بن عروة، عن
 وهب بن كيسان، عن عبد الله بن الزبير وخالفه البخاري - كما سبق - فصحيح رواية من
 رواه عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير.
 رابعاً- مناقشة المسألة:

رجح أبو حاتم طريق أبي معاوية عن هشام حيث زاد وهب بن كيسان بين هشام
 وعبد الله بن الزبير، وقد تفرد بها، وخالفه عدد من الرواة عن هشام من دون هذه
 الزيادة وهم:

1. وكيع بن الجراح، وهو ثقة، أخرجه البخاري⁽⁹⁾، والحاكم⁽¹⁰⁾، وقد صحح
 الحاكم هذا الحديث على شرط الشيخين، وفاته أن البخاري أخرجه.
2. حماد بن أسامة القرشي، أخرجه البخاري أيضاً⁽¹¹⁾.

(1) جامع البيان، (326/13)، رقم: (15537).
 (2) الكرم والجود، (ص: 40)، رقم: (22).
 (3) فتح الباري، (305/8).
 (4) سنن سعيد بن منصور، (178/5)، رقم: (975).
 (5) الزهد، لهناد بن السري، (596/2)، رقم: (1264).
 (6) (ص: 95)، رقم: (244).
 (7) تفسير الطبري = جامع البيان، (327/13)، رقم: (15540).
 (8) تفسير ابن أبي حاتم، (1637/5)، رقم: (8674).
 (9) صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199]، (60/6)، رقم: (4643).
 (10) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: العلم، فصل: في توفير العالم، (213/1)، رقم: (431).
 (11) صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199]، (60/6)، رقم: (4644).

3. محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن كثير، أخرجها أبو داود⁽¹⁾، ومن طريقه البيهقي⁽²⁾، ومن طريق محمد بن عثمان العقيلي، أخرجها البزار⁽³⁾.

4. عبد الله بن نمير، أخرجها ابن أبي شيبه⁽⁴⁾.

5. وعبد بن سليمان، أخرجها النسائي⁽⁵⁾، وابن جرير الطبري⁽⁶⁾.

وعلى هذا تكون رواية أبي معاوية شاذة، لأنه خالف من هو أرح منه. وخالفهم معمر وابن أبي الزناد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة، عن أبيه من قوله موقوفاً، وهذه الرواية مرجوحة بأن زيادة من خالفهما مقبولة لكونهم حفاظاً⁽⁷⁾. ورواية حماد بن سلمة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة عند ابن مردويه، فقد حكم عليها ابن حجر بالشدوذ⁽⁸⁾.

وخلاصة القول: إن الصواب من هذه الروايات رواية من رواه عن هشام، عن أبيه عروة بن الزبير، عن أخيه عبد الله بن الزبير؛ لكون من رواه هكذا من الأئمة الحفاظ، وهم أكثر عدداً، وهم: عبد الله بن نمير وأبو أسامة حماد بن أسامة ووكيع بن الجراح وعبد بن سليمان ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي (في الراجح عنه)، ومعمر بن راشد (في إحدى الروايتين عنه) وهذا ما رجحه البخاري.

وأما الرواية المرسلة التي رواها عن هشام: سفيان بن عيينة وعمر بن علي المقدمي وعبد الرحمن بن أبي الزناد ومعمر (في إحدى الروايتين) فيظهر أن الخطأ فيها من هشام نفسه، فمرة كان يكسل فيرساله كما رواه هؤلاء عنه، ومرة كان ينشط فيصله كما رواه الثقات الآخرون عنه.

(1) سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في التجاوز في الأمر، (250/4)، رقم: (4787).

(2) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، للبيهقي، (310/1).

(3) البحر الزخار (مسند البزار)، (140/6)، رقم: (2181).

(4) مصنف ابن أبي شيبه، (143/7)، رقم: (34827).

(5) سنن النسائي الكبرى، كتاب: التفسير، (سورة الأعراف) - طبعة دار الكتب العلمية - (348/6)، رقم: (11195).

(6) جامع البيان، (327/13)، رقم: (15541).

(7) ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، (440/12).

(8) فتح الباري، (305/8).

وقد يعكّر على هذا الترجيح: أن هشام بن عروة لما قدم العراق حدّث بأحاديث انتقد عليه بعضها، فرواية العراقيين عنه ليست كرواية غيرهم، والذين رووا هذا الحديث عن هشام موصولاً هم العراقيون، وأما الذين أرسلوه عنه فمنهم سفيان بن عيينة وابن أبي الزناد وهما حجازيان من بلد هشام؟! ولكن هذا الإشكال لا يخفى مثله على البخاري وهو إمام هذه الصنعة، فقد صح الرواية الموصولة كما سبق⁽¹⁾، والله أعلم.

(1) ينظر: المصدر نفسه، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، (440/12).

الحديث السادس:

أ- قال ابن أبي حاتم: وسألتُ أبي عن حديث رواه عيسى بن يونس، عن ابن عَوْنٍ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: 6]، قال: «يَقُومُ الرَّجُلُ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ»، ورواه معاذ بن معاذ العنبري، عن ابن عَوْنٍ، عن نافع، عن ابن عمر، موقوف، قلتُ لأبي: أيهما أصح؟ قال أبي: جميعاً حافظين، ولا أعلم أحداً يسندُ سوى عيسى بن يونس، وموقوف أشبه⁽¹⁾.

ب- قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: 6] قال: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ»⁽²⁾.
أولاً- رجال الإسناد:

1. عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي-بفتح المهملة وكسر الموحدة- أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين⁽³⁾.
2. عبدالله بن عون ابن أرطبان، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح⁽⁴⁾.
3. نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت، فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع وعشره ومائة أو بعد ذلك⁽⁵⁾.
4. معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثني البصري القاضي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ست وتسعين ومائة⁽⁶⁾.

(1) علل الحديث، لابن أبي حاتم، (500/5).

(2) صحيح البخاري، كتاب: الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (111/8)، رقم: (6531).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر، (441/2).

(4) المصدر نفسه، (317/2).

(5) المصدر نفسه، (559/2).

(6) تقريب التهذيب، لابن حجر، (536/2).

ثانياً- تخرّيج طرق الحديث:

✽ طريق عيسى بن يونس:

أخرجها البخاري⁽¹⁾، ومسلم⁽²⁾، والنسائي⁽³⁾، وابن ماجه⁽⁴⁾، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعاً.

وتابعه أبو خالد الأحمر سليمان بن حيّان عند مسلم⁽⁵⁾، وأحمد⁽⁶⁾.

✽ طريق مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ:

لم نقف على روايتها، لكن الحديث رواه ابن المبارك⁽⁷⁾، عن ابن عون، به، موقوفاً، ومن طريق ابن المبارك رواه البغوي⁽⁸⁾، ورواه الطبري⁽⁹⁾، من طريق يزيد ابن زريع، والمروزي في زياداته على الزهد لابن المبارك⁽¹⁰⁾ عن ابن عون، به، موقوفاً أيضاً. ثالثاً- وجه المخالفة:

رجح أبو حاتم طريق مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ الموقوفة، وخالفه في ترجيحه هذا: البخاري ومسلم؛ فأخرجنا الحديث من طريق عيسى بن يونس المرفوعة، كما سبق.

رابعاً- مناقشة المسألة:

عبارة أبو حاتم: "وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا يُسْنِدُ سِوَى عِيسَى بْنِ يُونُسَ"، تحتل معنيين:

الأول: أنه لا يعلم من أسنده عن ابن عون -خاصةً- سوى عيسى بن يونس.

والثاني: أنه لا يعلم من أسنده مطلقاً سوى عيسى بن يونس.

(1) صحيح البخاري، كتاب: الرقاق، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، (111/8)، رقم: (6531).

(2) صحيح مسلم، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، بَابُ: فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهَا، (2196/4)، رقم: (2195/4)، رقم: (2862).

(3) السنن الكبرى، للنسائي، كِتَابُ التَّفْسِيرِ، سُورَةُ الْمَطَفِّينَ، (328/10)، رقم: (11593).

(4) سنن ابن ماجه، كِتَابُ: الزُّهْدِ، بَابُ: ذِكْرِ الْبَعْثِ، (1430/2)، رقم: (4278).

(5) صحيح مسلم، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، بَابُ: فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهَا، (2196/4)، رقم: (2862).

(6) مسند أحمد، (251/10)، رقم: (6075).

(7) مسند ابن المبارك، (ص: 57)، رقم: (94).

(8) شرح السنة، للبغوي، (127/15)، رقم: (4316).

(9) جامع البيان، (279/24).

(10) الزهد، لابن المبارك، (464/1)، رقم: (1317).

فعلى كلا الاحتمالين فهو يرى أن عيسى بن يونس قد تفرد بروايته مرفوعاً، فرجح رواية معاذ بن معاذ العنبري الموقوفة، ولعل سبب هذا الترجيح؛ هو أن عيسى بن يونس ليس في محلٍ من يحتمل تفرد به مثل هذا الإسناد عنده، والله أعلم.

أما البخاري فقد رجع الرواية المرفوعة، وترجيحه أقوى من وجوه:

الأول: فبالنظر إلى المعنى الأول الذي يحتمله كلام أبي حاتم من تفرد عيسى بن يونس بإسناد هذا الحديث عن ابن عون -خاصة- نرى أن هذا مجانب للصواب، فقد تابعه سليمان بن حيّان فأسنده عن ابن عون، وروايته أخرجهما مسلم كما تقدم.

الثاني: وبالنظر إلى المعنى الآخر الذي يحتمله كلام أبي حاتم، من أنه لا يعلم من أسنده مطلقاً سوى عيسى بن يونس، تبين أن هذا أيضاً مجانب للصواب، فقد أسند هذا الحديث جماعة وهم:

مالك: عند البخاري⁽¹⁾، ومسلم⁽²⁾، وموسى بن عقبة، وأيوب، وصالح بن كيسان، وأنس بن عياض: عند مسلم⁽³⁾، وعبد بن حميد⁽⁴⁾، والبيهقي⁽⁵⁾، من طريق صالح بن كيسان، وعبيد الله بن عمر عن: مسلم⁽⁶⁾، والنسائي⁽⁷⁾، وأحمد⁽⁸⁾، وابن حبان⁽⁹⁾، والبخاري⁽¹⁰⁾، وصخر بن جويرية، عند أحمد⁽¹¹⁾، وابن حبان⁽¹²⁾، جميعهم عن نافع، به، مرفوعاً.

وبذلك يظهر لنا أن ترجيح البخاري أقوى من ترجيح أبي حاتم. والله أعلم.

(1) صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: 6]، (167/6)، رقم: 4938.

(2) صحيح مسلم، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، باب: فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَعَانَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهَا، (2196/4)، (2195/4)، رقم: (2862).

(3) صحيح مسلم، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، باب: فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَعَانَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهَا، (2196/4)، (2196/4)، رقم: (2862).

(4) مسند عبد بن حميد، (292/1)، رقم: (763).

(5) شعب الإيمان، البيهقي، (243/1)، رقم: (257).

(6) صحيح مسلم، كتاب: صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، باب: فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَعَانَا اللَّهُ عَلَى أَهْوَالِهَا، (2196/4)، (2195/4)، رقم: (2862).

(7) السنن الكبرى للنسائي، كتاب: التَّفْسِيرِ، سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ، (327/10)، رقم: (11592).

(8) مسند أحمد، (229/8)، رقم: (4613).

(9) صحيح ابن حبان، (327/16)، رقم: (7332).

(10) مسند البزار، (90/12)، رقم: (5561).

(11) مسند أحمد، (83/10)، رقم: (5823).

(12) صحيح ابن حبان، (326/16)، رقم: (7331).

خاتمة البحث:

تبين لنا من خلال هذا البحث ما يلي: ❁ أن الإمام البخاري والإمام أبا حاتم الرازي، كل منهما له منهجه واجتهاده الخاص به في معرفة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، ومعرفة الحكم على الأحاديث والآثار قبولاً ورداً، نتج عن ذلك اختلافهما في الحكم على بعض الأحاديث.

❁ يعد أبو حاتم رحمه الله تعالى من المتشددین في التجريح، فهو يجرح الراوي لأدنى سبب مما يعتبره البخاري لا يقدح، فقد رد رواية أبي بكر بن عياش وضعفها لمجرد غلظه مع أنه من الثقات، أما البخاري رحمه الله فهو من المعتدلين، فقد خالف أبا حاتم وصحح رواية أبي بكر بن عياش ولم يضعفه لوقوع الخطأ والوهم في رواياته؛ لأن الخطأ والوهم شيان لا ينفك عنهما البشر، فلو كثر خطؤه حتى كان الغالب على صوابه يستحق مجانبة رواياته، فأما عند الوهم بهم أو الخطأ بخطي لا يستحق ترك حديثه بعد تقدم عدالته وصحة سماعه، والصواب في أمره مجانبة ما علم أنه أخطأ فيه، والاحتجاج بما يرويه، سواء وافق الثقات أو خالفهم؛ لأنه داخل في جملة أهل العدالة، ومن صحت عدالته لم يستحق القدح ولا الجرح إلا بعد زوال العدالة عنه بأحد أسباب الجرح، وهكذا حكم كل محدث ثقة صحت عدالته وتبين خطؤه.

❁ نظر المحدثين يختلف عن الفقهاء والأصوليين في الحكم على الأحاديث؛ إذ إن زيادة الثقة عندهم منها ما هو مقبول، ومنها ما هو مردود تبعاً للقرائن المحيطة بها، والقرائن هي التي تجعل الحكم مختلفاً من حديث لآخر، ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات؛ ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، وفي هذا رد على من توهم فطن أن النقاد موقفهم واحد في كل الزيادات؛ إذ إن النقاد إذا كانوا قد نصوا في بعض المناسبات على قبول زيادة الثقة أو الأوثق، بحيث يخيّل إلى القارئ المتعجل أن موقفهم في ذلك هو القبول المطلق، فهو تخيل غير صحيح، إذ إن عمل النقاد النقدي المتمثل في رد الزيادة مرة وقبولها أخرى بغض النظر عن حال الراوي الثقة أو الأوثق يكون ذلك كافياً للتفسير بأن ذلك ليس حكماً مطرداً منهم، وإنما قبلوا في حال الراوي الثقة الذي زاد في الحديث زيادة بعد تأكدهم من سلامته من جميع الملابسات الدالة على احتمال الخطأ والوهم أو النسيان⁽¹⁾.

هذا، والله أعلم.

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

(1) ينظر: أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، لماهر ياسين الفحل، (ص: 329).

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: 3، 1409هـ - 1989م.
- 2- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض، ط: 1، 1409هـ.
- 3- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض، ط: 1، 1409هـ.
- 4- الاغتيال بمن رمي من الرواة بالاختلاط: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه: (نهاية الاغتيال بمن رمي من الرواة بالاختلاط)، دار الحديث - القاهرة، ط: 1، 1988م.
- 5- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: 1، 1422هـ - 2001م.
- 6- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (المتوفى: 475هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط: 1، 1411هـ - 1990م.
- 7- الأنساب: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، (المتوفى: 562هـ)، تحقيق عبد الله عمر البارودي، دار الفكر- بيروت، د. ط، 1998م.

8- تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1410هـ - 1990م.

9- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط:1، 1422هـ - 2002م.

10- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز- المملكة العربية السعودية، ط:3، 1419هـ.

11- تفسير عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: 211هـ)، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1419هـ.

12- التفسير من سنن سعيد بن منصور: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ)، دراسة وتحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، د.م، د.ن، د.ت.

13- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: 629هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة: ط:1، 1408هـ - 1988م.

14- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية- المغرب، 1387هـ.

15- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط:1، 1400هـ - 1980م.

16- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكأهم: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط:1، 1993م.

17- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1420هـ - 2000م.

18- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط:1، 1422هـ.

19- الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التيمي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط:1، 1371هـ - 1952م.

20- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق ابن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، السعادة- بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.

21- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، د.ت.

22- الزهد: عبد الله بن المبارك المروزي، المتوفى: 181هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية- بيروت، وهي مصورة من الطبعة الهندية، ط:1، 1386هـ.

23- الزهد: هناد بن السري الكوفي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط:1، 1406هـ.

24- سنن النسائي الكبرى: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1411هـ - 1991م.

25- سنن سعيد بن منصور: سعيد بن منصور، المتوفى: 227 هـ، طبع الكتاب على ثلاث طبعات: 1- كتاب الفرائض: المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1985 م، 2- كتاب التفسير: المحقق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي - الرياض، ط:1، 1993م، 3- تكملة كتاب التفسير: المحقق: فريق من الباحثين بإشراف سعد الحميد، وخالد الجريسي، دار الألوكة للنشر - الرياض، ط:1، 2012م.

26- سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط:2، 1405هـ - 1985م.

27- شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1410هـ.

28- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط:2، 1414هـ- 1993م.

- 29- الكامل في ضعفاء الرجال: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت، ط:1، 1409هـ - 1988م.
- 30- الكرم والجود وسخاء النفوس: محمد بن الحسين البرجلاني أبو الشيخ، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار ابن حزم - بيروت، ط:2، 1412هـ.
- 31- المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت، ط:1، 1411هـ - 1990م.
- 32- مسند أبي عوانة: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني المتوفى: 316هـ، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة - بيروت، ط:1، 1998م.
- 33- مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار): أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، د.م، د.ن، د.ت.
- 34- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ)، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر (بيروت)، ط:1، 1434هـ - 2013م.
- 35- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت.
- 36- المسند: عبد الله بن المبارك المروزي، المتوفى: 181هـ، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، د.م، د.ن، د.ت.
- 37- مُصَنَّف ابن أبي شَيْبَةَ: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ العبسي الكوفي (159 - 235 هـ)، تحقيق: محمد عوامة، د.ت.

- 38- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقاً المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد 13 (دار الصميعي - الرياض، ط:1، 1415هـ - 1994م).
- 39- معرفة الصحابة: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط:1، 1419هـ - 1998م.
- 40- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح): أبو بكر كافي، دار ابن حزم، د.ت.
- 41- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط:1، الجزء: 1-3 - د.ط، 1900م، والجزء: 4 - ط:1، 1971م، والجزء: 5 - ط:1، 1994م، والجزء: 6 - د.ط، 1900م، والجزء: 7 - ط:1، 1994م.